

السليمة يرجع من الباع عشر الثروان كان خمس الحصة كما اذا اشترى ثوبا بعشرة وفتحته
 مائة فما نقصه العيب ان كان عشر من الثوب وان كان عشر من ثوبين **ولا رد الا**
برضا الباع لا امتناع رده كان لحقه فادامه بالعب فقد رضيا سقاط حقه **فما لم يرض**
الرد اي رد المبيع **مع ضمان النقصان** اي ضمان المشتري بقصان العيب الحادث وبقائه مالا كان
 محورا الرد قائم وهو الاطلاع على عيب تدبيره من احوال الباع بضمان النقصان ولما لم يرض بالبيع ما حدث
 فيه عيب لم يكن عن ما اخذ من الباع فتمتع رده اليه فتمتع الرجوع بالنقصان رعا بنحو المشتري
حكم ابو يوسف **بمخلف المشتري** اي بان يخلف القاض المشتري **على رد رضا العيب** اي
 على رد الباع بطله حق الرد كالوطو الاستحرام بعد العلم بالعيب اما ان يذكر هذا العيب
 مع انه مذكور في المنطوق لان العلم بالسقط به الرد كانه جعله رضا بالعيب فانقصه
وان لم يتدبر الباع اي رضا المشتري بالعيب لانه لو حكم بالرد بالتحليف بما ظهر منه ما منع
 وانظر رضاؤه **ولا لا يخلفه** مالم يطلبه الباع لان العلم بحقه فلا يثبت بدون طلبه **ولو**
قطع الثوب بوجده **معناه** **رجع بقصانه** لان القطع عيب حادث فامتنع به الرد
ويرد اي المشتري الثوب **ان رضيه** اي رضى الباع باخذ ثوبه مقطوعا **وان باعه**
 اي المشتري الثوب بعد قطعه **لم يرجع به** اي نقصان العيب لانه يبيعه صاحبا
 للمبيع معنى ولو حسبه اراد ان يرجع النقصان ليس له ذلك **ولو حاطه** اي المشتري
 بعد قطعه **او صنع** **احم** تمديده لتكون الزيادة في المبيع ثابتة اتفاقا لانه لو صنع
 يكون نقصه الاخذ بالقطع **وقال** يكون زيادة **اولت الشويق** **يسمى** يعني لو كان المبيع
 سويقا لخطه **بغير قصد العيب** **رجع به** **بالتقصان** العيب **وامكن للمبايع اخذه**
 وان رضيه لان الرد بدون الزيادة غير ممكن ومعها ايضا لان العقد لم يرد عليها فلا
 يرد الغنم اعلم ان الخيطة ان كانت لولده الكبير رجح بالنقصان مالم يسلم اليه واكان
 لولده الصغير لم يرجع لانه بالقطع لا خلد صاروا هباله فصارها سوا المبيع فلا يرجع به **قال**
لقه اي المبيع بعد ما زاد فيه بالحياطة او غيرهما **رجح به** اي بقصانه لان الرد
 قبل البيع بالزيادة فلا يكون بالبيع حاشا المبيع **وان وجد العمد** **منع الدم** **لكونه** **قاطع**
 القطر او مرده **اقبل عرضه** اي عند المشتري **قله** **كل الثمن** **رجح** **بالتقصان** **ويرجع**
 المشتري على الباع بجمع الثمن عند ان حقيقته **ولو قطع** اي عضو العبد عند المشتري **يسمى**

ان

العيب

عند

University

Copyright